@ 554 @ خلفه أو بجانبه لا يجوز تقدمه عليه كما لا يجوز تقدمه على الإمام .

كما لو كان أحدهما بمسجد والآخر خارجه فيشترط مع قرب المسافة عدم حائل أو وقوف واحد حذاء منفذ وهو أي الآخر والمسجد كصفين فتعتبر المسافة بينهما من طرف المسجد الذي يلي من بخارجه لأنه محل الصلاة فلا يدخل في الحد الفاصل